

أحكام القرآن

(! @ 24 @ !) فهذا سياق القول في المسألة إلى الآية .

فأما سائر الأقسام المقدمة فقد أوضحناها في أصول الفقه وبيننا أنه لا حكم للعقل وأن الحكم للشرع ولكن ليس لهذه الآية في الإباحة ودليلها مدخل ولا يتعلق بها محصل .
وتحقيق ذلك أن اﷻ تعالى إنما ذكر هذه الآية في معرض الدلالة والتنبيه على طريق العلم والقدرة وتصريف المخلوقات بمقتضى التقدير والإتيان بالعلم وجريانها في التقديم والتأخير بحكم الإرادة .

وعاتب اﷻ تعالى الكفار على جهالتهم بها فقال (! !) [فصلت 91] .

فخلقه سبحانه وتعالى الأرض وإرساؤها بالجبال ووضع البركة فيها وتقدير الأقوات بأنواع الثمرات وأصناف النبات إنما كان لبني آدم تقدمه لمصالحهم وأهبة لسد مفاقرهم فكان قوله تعالى (! !) مقابلة الجملة بالجملة للتنبيه على القدرة المهيئة لها للمنفعة والمصلحة وأن جميع ما في الأرض إنما هو لحاجة الخلق والبارئ تعالى غني عنه متفضل به وليس في الإخبار بهذه العبارة عن هذه الجملة ما يقتضي حكم الإباحة ولا جواز التصرف فإنه لو أبيع جميعه جميعهم جملة منثورة النظام لأدى ذلك إلى قطع الوصائل والأرحام والتهارش في الحطام